رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

هل يجوز أن ينوب أخ المرأة أو أحد محارمها عن أبيها في العقد وأبوها حي يرزق؟ اللحيدان - كبار العلماء

صالح اللحيدان

هل يجوز ان ينوب اخو المرأة او احد محارمها عن ابيها في العقد وابوها حي يرزق يجوز اذا انابهم ابوها فاذا وقر الاب ابنه او اخاه او عمه وامثال هؤلاء - 00:00:01

لان يتولى عقد نكاح ابنته بالنيابة عنه جهاز ذلك. ما شاء الله اما ان يتولى عقد نكاح المرأة الولي الابعد مع وجود الاقرب بدون وكالة فلا يصح لان الولاية حسب الاقرب فالاقرب - 00:00:22

والعبرة بالقرب من جهة الاب فان الاخوين لاب ولاب وام هما في الصيف سواء في القرب في عقد النكاح. ما شاء الله - 00:00:50